mroftalp htehaB ni knil muideM

الشرح الكبير على مختصر خليل | 802 | باب الضحايا | الشيخ د . الصادق الغرياني

الصادق الغرياني

علماء بني قومي عرفوا تحويل الصعب الى الاسهل. علماء لهم عقل يبني للعلم طريقا للافضل. علماء بني قومي عرفوا تحويل الصاد الى الاسهل اما لهم عقل يبني بالعلم طريقا بسم الله الرحمن الرحيم - 00:00:00

الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين قال الشيخ احمد الدردير رحمه الله تعالى في الشرح الكبير على المختصر بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه - 00:00:28

قال الشارح رحمه الله ثم شرع يتكلم على العقيقة وحكمها فقال وندب لاب من ماله ذبح واحدة من بهيمة الانعام تجزئ ضحية فشرطها من سن وعدم عيب صحة وكمال كالضحية - 00:00:51

بعد انهى هالكلام عن الذكاء اتبعه العقيقة وذكر حكمها وانها مندوبة وندب لاب من ماله فهي مطلوبة من الاب وليس مطلوبا من الابن حتى لو كان الابن عنده مال يعني لا تؤخذ من ماله - 00:01:14

هي سنة مثل الضحية ويشترط فيها ما يشترط في الضحية من كونها من بهيمة الانعام ومن السلامة من العيوب ولكنها تطلب من الاب في ماله لا من مال الصبي حتى ولو كان عنده مال - 00:01:43

وهذا هو حكمها عند جمهور العلماء الا الحنفية الحنفية قالوا ليست مطلوبة العقيقة ليست مطلوبة او لان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن العقيقة كما في حديث بريدة وقال ان الله لا يحب العقوق - 00:02:08

او اني لا احب العقوق ولكن ورد تفسير هذه الكلمة في بعض الروايات كانه كره الاسم لانهم يقولون كانه يقول لهم يعني تسميتها بالعقوق غير مرغوب فيه بالعقيقة غير مرغوب فيه - 00:02:33

لانه يوحي بالعقوق وفي حديث بريدة سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن العقيقة فقال له يحب العقوق وقالوا انا نسألك عن احدنا يولد له فيذبح شاة وقال صلى الله عليه وسلم - 00:02:56

اميطوا عنه الاذى يعني اه يذبح عنه في السابع ويماط عنه الاذى ويسمى فاقرها النبي صلى الله عليه وسلم وذكرها وطلبها وهي وما يكون معها من اماطة الاذى ومن تسمية المولود - 00:03:19

يعني في السابع يذبح عنه في السابع ويماط عنه الاذى ويسمى يعني سابع يوم من ولادته فالنبي صلى الله عليه وسلم بين قوله بينما اراده من قوله لا احب الوقوف في استدلال يعني - 00:03:43

بغير محله وذلك جمهور العلماء يقولون انا سنة مطلوبة ومستحبة واستحبابه هو في اليوم السابع من الولادة واذا لم يتيسر ذلك في الاسبوع الثاني الرابع عشر فان لم يتأتى فالاسبوع الثالث في الواحد والعشرين - 00:04:01

هذا عند المالكية ولا يزاد على ذلك عند المالكية. يعني يعني تشرع في ثلاثة ايام عند المالكية في الاسبوع الاول والاسبوع الثاني والاسبوع الثالث شبيها بالضحية لان الضحية ذبح الضحية يكون في ثلاثة ايام اول يوم عندهم وثاني يوم وثالث يوم العيد - 00:04:24

وكذلك العقيقة مثلها تذبح في ثلاثة ايام اما اه نهاية الاسبوع الاول او نهاية الاسبوع الثاني او نهاية الاسبوع الثالث وعند غيرهم من الجمهور من الحنابلة يعني يقولون يعني تطلب حتى الى البلوغ في يعني تطلب في مال الاب الى البلوغ - 00:04:48

بعد البلوغ من لا يطالب بها الاب وعند الشافعية تطلب مطلقا حتى بعد البلوغ يعني اذا اراد شخصا اه يعق عن نفسه له ان يعق عن نفسه عن نفسه نعم - 00:05:15

قال طيب قال في سابع الولادة وسقطت بمضي زمنها بغروب السابع يعني هذه مدته عند علماء المالكية اذا مضى زمنها غروب السابع تسقط ولكن كما قلنا وعندهم من يقول بانها تذبح في الاسبوع الثاني والاسبوع الثالث ولكن ليس بعد ذلك عندهم قول بعد اسبوع الثالث - 00:05:35

قال نهارا من طلوع الفجر وندب بعد طلوع الشمس يعني وقتها يبدأ من طلوع الفجر ليست مثل الضحية الضحية وقتها يبدأ بعد صلاة العيد لكن العقيقي يبدأ وقتها في اليوم السابع من طلوع الفجر - 00:06:08

ويستحب ان تكون بعد شروق الشمس ضحى قال والغي يومها اي يوم الولادة فلا يحسب من السبعة ان سبق بالفجر بالفجر بان ولد بعده فان ولد معه حسب هذا المالكي يقولون - 00:06:29

سابع يوم حيث يسبقه تسبقه ستة ايام كاملة وذاك يشترطون في اليوم الذي يحسب من الايام الستة ان يولد المولود قبل الفجر او على الاقل مع الفجر فان ولد مع الفجر وقبل الفجر حسب يسمى يوما - 00:06:54

لكن اذا ولد بعد الفجر فلا يحسب في الستة الايام لان المطلوب هي كما ذكر الحديث الوحوش السابع ومن وجد بعد الفجر اه لم يسبق السابع ستة ايام بل سبقه خمسة ايام وبعد يوم - 00:07:18

وقولوا في السابع معنا ستة ايام كاملة هذا معنى هذا مع الحديث فمن ولد يقرأ الفجر معا لم لم يسبق السابع ستة ايام كامل وذلك لا يعتد به وعند الجمهور لا يشترطون ذلك - 00:07:38

هلأ حتى لو ولد بعد الفجر فانه يحسب اليوم الذي ولد فيه من الايام الستة ويعتد به وتذبح بعده في السابع نعم قال وندب ولو لم يعق عنه حلق رأس المولود ولو انثى. والتصدق بزنة شعره ذهبا او - 00:07:53

وفضة فان لم يحلق رأسه تحرى زنته يعني والسنة كما هو جاء في الحديث اه مع الغلابة عقيقة فاهليقوا عنه دما اهليقوا واهاليقوا مروا بالتسكين وبالفتح اهريق عنه دما يعني يعني هو العقيقة - 00:08:16

ابيطوا عنه الاذى لوح القراسي وفيها الالفاظ خير الحديث يذبح عنه يوم يوم السابع ويسمى ويحلق رأسه اي اشياء ثلاثة مطلوبة في اليوم السابع القراشي واللي هي اماطة الاذى وتسميته يسمى في ذلك اليوم - 00:08:47

يعني تذبح عنه العقيقة لكن لو افترضنا انه سمي قبل ذلك فلا حرج فلو سمي من اول يوم وجاء في البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يعني انه ولد له هذه الليلة - 00:09:21

ابن قال سميته ابراهيم اه تسميته سماهم من اول يوم وسميته ابراهيم على اسم ابي ابراهيم فالتسمية تجوز حتى قبل السابع والسنة في الحلق ان يكون في السابع والسنة كذلك - 00:09:46

ان يوزن شعر المولود بعد حلقه ويتصدق بزنته ذهبا وفضة وجاء في السنة آآ اننا عن ابي رافع قال اه حلق شعر الحسن والحسين وزينب وام كلثوم وتصدقت فاطمة بزناته فضة - 00:10:10

في رواية تصدقت بزنة درهم كان وزنها درهم وهذا يفيد ان الحلقة مطلوب في اليوم السابع للمولود مطلقا سواء كان ذكرا او انثى ان هكذا ورد في الحديث خلق شعر الحسن والحسين - 00:10:54

وزينب وام كلثوم وتصدق فاطمة بزنة ذهب فضة اه اذا لم يحلق يمكن يقدر ذلك تقديرا اذا كان لم يحلق الصبي والمولود لعلته ولايه من الاسباب لا يمكن فانه يمكن - 00:11:13

تقدير يعني الشعر وزن الشعر ويتصدق بقدره فضة او ذهبا او نقودا ان يتحقق ما المطلوب في هذه المسألة والصدقة ومن السنن المطلوبة ايضا المولود انه يؤذن في اذنه فور نزوله فور ولادته - 00:11:37

ليكون اول شيء يقرأ سمعه الشهادة والاذان والتوحيد وهو ايضا حديث مروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اذن في اذني الحسن حين ولدته فاطمة وهو حديث حسن آآ هذا ايضا المطلوب في المولود - 00:12:06

تعديل في اذنه وايضا مطلوب في ايضا تحريكه والتحنيك معناها ان يؤخذ العلم وظن فيه الخير والصلاح من اهل العلم سواء كان رجل او امرأة يمضغ تمرات ويلوكه حتى تلين - 00:12:35

ثم يضع شيئا من السائل على التمر في فم الصبي ويدلكه باصبعه ويدلك اثر التمر باصبعه في حلقه آآ الصبي والطفلة والمولود وقد ورد في هذا حديث عديدة منها حديث انس - 00:13:01

قال اتيت بعبد الله ابن ابي طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله في عباءة يهنأ بعيرا له اه دعاء فسألني فقال هل معك تمرات فقلت نعم - 00:13:23

فالقيتها اليه فلاكها ثم مجها في في الصبي وصار يتلمظها وقال النبي صلى الله عليه وسلم حب الانصار التمرة يعني فيهم صفة انهم يحبون التمر وكذلك حديث ابي موسى في البخاري - 00:13:48

قال انه انه رزق بابن فاتى بابن فاتى به الى النبي صلى الله عليه وسلم فحنكه بتمرة وسماه وسماه عبدالله وبرك عليه وكذلك حديث اسماء بنت الصديق رضي الله عنهما قالت - 00:14:17

فاتيت المدينة فنزلت قباء فولدت بقباة فاتيت به الى النبي صلى الله عليه وسلم فوضعوا على حجره واخذ تمرات آآ ثم بعد ان لاك مجها في في الصبي وبرك عليه - 00:14:45

قالت وكان اول مولود في الاسلام وهو عبدالله بن الزبير رضي الله عنهما فالتحنيك والتبريك والاتيان بالمولود الى وان يظن في الصلاح والخير من الرجال او النساء هذا امر يعني وارد في السنة - 00:15:14

كلمة العقيقة هي اساسا اشتقاقها اما من الشعر شعر المولود لانه يقطع لان العق فيهم على القطع اما اشتقاقها من شعر المولود لقول النبي صلى الله عليه وسلم اميتوا عنه الاذى - 00:15:36

واما اشتقاقها من العق وهو قطع الحلقوم لان الضحية وشاله تذبح هي يقطع حلقومها فاشتقاق اما ان يكون من هذا او من هذا اما منه. قطع الشاة التي تذبح ومن اماطة الاذى وهو ازالة الشعر - 00:16:02

وكانوا في الجاهلية يذبحون العقيق هذه سنة قديما كان معمول بها حتى في الجاهلية فاقرها الاسلام ولكن كما هي العادة في الاشياء اللي هي مشروعة من قبل الاسلام وانه اذا جاء الاسلام هذبها - 00:16:22

واسأل عنها ما التصق بها من عمائر الجاهلية وكانوا يذبحون في الجاهلية وكما ورد في الحديث ولما جاء الاسلام يعني كنا نذبح عن المولود شاة وكانوا في الجاهلية يلطخون رأسه بدمها بدم العقيقة والضحية - 00:16:41

وجاء في الحديث انه يعني نذبح شاة نلطخ رأسه بزعفران تركوا عهد الجاهلية بانهم يلطفونها يلطخون رأسه بدمها بل دبحوا شاة كما كانوا يذبحون في الجاهلية بنهاية التقرب وبدل تلطيخ راسه بدمها - 00:17:08

ويلطفونه بزعفران وطيبه قومي عرفوا تحويل الصاد الى الاسهل علماء لهم عقل يبني بالعلم طريق قومي عرفوا تحويل الصاد الى الاسهل علماء لهم عقل يبني بالعلم طريق قال وجاز كسر عظامها ولا يندب - 00:17:35

وقيل يندب لمخالفة الجاهلية فقد كانوا لا يكسرون عظامها وانما يقطعونها من المفاصل مخافة ما يصيب الولد بزعمهم فجاء الاسلام بنقيض ذلك يعني كانوا يتشائمون ويتطيرون والتشاؤم والتطير اللي عندهم هو التشاؤم والتطير المذموم لانه والتفاؤل - 00:18:08

والتطير قد يكون هو شيء فيه جزء جايبين لي الإنسان لا يستطيع ان يتخلص منه لكن الفرق بين التطير المذموم او التشاؤم المذموم التفاعل المذموم التفاؤل المحمود على لسان المسلم - 00:18:37

لا يعتقد شيئا يترتب على ما بدا وما بدر من تطير وتشاؤم او سماع كلام او يعني وبارح من الطير وقد يكره ذلك ولكن يعتقد انه لا يأتي بالخير الا الله ولا يدفع الشر الا الله - 00:18:59

ما هذا الاعتقاد لا يضر انسان يحصل له تغير في نفسه وانه لا يحب متى الاصوات الكريهة والاصوات القبيحة ويستبشر به ويتفاعل باسمائه الحسنة والبشرات الحسنة هذا امر طبيعي ومقبول ولا حاجة فيه - 00:19:18

وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحب الفأل الحسن في صلح الحديبية كما هو معلوم في السنة عندما عشرة قريش ابن عمرو

ليفايض المسلمين عندما لاح له وراءه قادما قال صلى الله عليه وسلم لقد سهل من امركم من عرش ايديكم من سهيل - 00:19:35
ابن عمر لقد سأل من امركم فالتفاؤل مشروع مطلوب ولا حرج فيه اه اذا يعني اللي كان في الجاهلية انهم كانوا لا يكسرون عظما اشياء ضحية للمولود لم يتشائمون من كسب عظيمة قد يؤثر ذلك على الصبي ولا يكون - 00:19:58
اه يعني فارها ولا يعني يكون صحيحا قد يصيبه الاذى وقد يصيبه المرض وقد الى اخره وهي كسر العظم جائز ولا يشترط ان يقطع لحمه على المفاصل فان كانوا يقطنون على المفاصل بحيث انه لا يتعرضون لكسر عظامها - 00:20:24
قالوا وجاهز لا حرج فيه نعم قال وكره عملها وليمة يدعو يدعو الناس اليها بل تطبخ ويأكل منها اهل البيت وغيرهم في مواضعهم ولا حد في الاطعام منها ومن الضحية - 00:20:45
بل يأكل منها ما شاء ويتصدق ويهدي بما شاء يعني وعلى السنة ان الانسان ما يعلمه ما يعملهاش وليمة ما يعملهاش وليمة ولما معناها في معناها تحمل معناها الدعوة وانك تدعو الناس لي تعمل الطعام وتدعو الناس اليه - 00:21:04
هذا غير مطلوب في في العقيقة العقيقة الا لا تعمل وليمة اما ان تقطع ويوزع لحمها على الناس وعلى الجيران نيئا واما ان يطبخ ويوزع مطبوخا. وهذا هو الاحسن والافضل - 00:21:29
الاحسن الانسان يطبخها ويبعثها جاهزة مطبوخة لمن يريد ان يرسل اليه منها فلا يدعو الناس هم الذين يأتون الى بيته ويكوي منها ويعملها وليمة هذا غير مطلوب فاذا اراد ان يعمل وليمة فله ان يعملها من غير العقيقة - 00:21:51
كما قال مالك عندما رزق مولودا قال ذبحت شاة اخرى ليدعو ليدعو اليها اخواني. دعا اليها اخوان. دعا اشياء اخرى غير شهادة العقيقة وشاة العقيقة يعني ارسل بها الى من يريد ارسال مواصلتهم - 00:22:16
ارسل اليهم مطبوخة ودع الناس الى بيته من بلحم اخر بشاة اخرى فالانسان يفعل ذلك اذا اراد لكن اللي هو غير مطلوب وما هوش من السنة انه يدعو الناس اليه ويطبخ له العقيقة نفسه ويدعو الناس اليها - 00:22:38
والاهداء والتصدق منها والاكل هو غير محدد بحد مثل الضحية لازم محدد بثلث ولا باقل ولا باكثر لو ان يأكل ما شاء ويتصدق بما شاء ويهدي ما شاء يا شيخ ما حكم ما يفعله الناس الان في آآ يوم الاسبوع - 00:22:58
يعزمون الناس اصبح في بعضهم يفعلون في الصلاة بحجة ان الناس سيأتونهم للزيارة فيجمعونهم في يوم واحد. لكي لا تكن يعني على ايام هذه كلها بدع ومخالفات وشيء من الغلو - 00:23:21
والتشدد بما يسره الله سبحانه وتعالى لانها اصبحت العقيقة وخصوصا في المولود الاول فيها مبالغات تجنح الى التفاخر والى التباهي وتخرج عن عن السنة الى البدعة والى الرياء وتصير المذمومة ولا ينبغي للناس ان يشتملوا على هذا الحال. ان هناك من يصرف الالاف في يوم العتيقة - 00:23:41
من اشياء كثيرة يعني اشياء كثيرة ان يردوها لما كانت عليه في الجاهلية الاسلام اقر ان تذبح حاشاه. عين مولود ويطعم منها الناس دعوة اليها مذمومة دعوة الناس اليها مذمومة - 00:24:15
والسنة فيها ان يهدى الطعام مطبوخا الى الجيران والاصدقاء والفقراء اما ما يعمله الناس الان من المبالغة ليست هي فقط دعوة بل هو يعني نوى من المباهاة والتفاخر والتباهي يعني حتى بيوت الناس لا تسعهم بل يؤجرون اماكن اخرى صلاة باغلى الاثمان - 00:24:39
ويدعون الناس اليها وايضا تصحبها كثير من المبالغات في الانفاق والصرف وقد يقول قائل هذا صرف في امر يعني مناسبة مفرحة وفيها بشرى ولا حرج في الانسان ينفق من الحلال - 00:25:13
اقول القضية في هذه المسألة ليس هو في ان الانسان القادر له ان ينفق بل هو من باب سن السنن التي فيها تعسير على الناس لان الناس يماري بعضها بعضا - 00:25:37
حتى تصير العادة ملزما بل هي اوجب في عرف الناس تصير اوجب من ما يوجبه الشارع فالانسان قد يتأخر في ويتردد في فعل شيء امره به الشارع وقد يتركه ويهمله ويفرط فيه ويفرط في فرائض يفرط في صلاة ويفرط في - 00:25:56

يعني سنن ندب الى الشارع ولكنه لا يجد مناصا من الهروب من العادات التي فرض عليها المجتمع فمثلا يعني المؤمن المبالغات ان النساء يعني اصبحت اه هذه المناسبة مصحوبة الزام الزوج بالهدايا غالية الثمن. يهدي للزوجة - 00:26:26
الملابس وغيره الثمن ويهدي الذهب وهذا لا يعمل سرا بين الزوج وزوجه او حتى يعني بعد ايام المناسبة يهدي بحيث تبقى المسائل غير مرتبطة بهذا اليوم لا بل بالعكس هي تهدى في هذا اليوم لتظهر وتنشر وتشهر ويعلمها الناس ويعرفها الناس ويتناقلونها - 00:26:52
بمباهاة قطعا صارت مباهاة لانه يقال فلانة في يعني مناسبة ولدها او بنتها اهدانا زوج هكذا وخرجت بحلة فاخرة وبلباس يعني غالي الثمن وبهدايا وتنشرها وتريها للناس هادي مباهاة لا شك في ذلك ينبغي ان تختفي - 00:27:22
وامر الناس يتركوها وانا حتى القادر عليه ان يسن للناس السنة الحسنة ليخفف عنهم لانه اذا الاغنياء والناس اللي عندهم قدرة هم زاهدوا في مثل هذه البدع وهذه الدعوات الاشياء اللي هي فيها وجاهة وفيها - 00:27:47
صالات نفسها يعني صارت كأنها عرس يعني تتأجل بالالاف هادي كلها ينبغي ناس يتركوها وليست هذه من سنة هذه هذه من سنن الجاهلية وليست من سوء الاسلام سوء الاسلام ان الانسان - 00:28:10
يذبح العقيقة ويهدي منها الى جيرانه ويقصد ذلك التقرب الى الله عز وجل ولا يسل الناس السان السيئة الشاقة التي تشق عليهم في حياتهم وتكدر عليهم آآ ما يفعله الناس مع العقيقة اكثرهما المخالفات ليس فيه من السنة الا ذبح الضحية فقط - 00:28:28
اما ما عداه فكله مخالفات وبدع نسأل الله السلامة والعافية وعن الناس ان ينتبهوا الى انفسهم لانه عندما يكثر الفساد وتكثر المخالفات والناس تتعلق بالدنيا والمباهاة بها القلوب تقسو ولا يبقى شيء من - 00:28:53
العبادة من اصل العبادة لشرع الله عز وجل لهذه المناسبة الشكر لان اصل في التشريع هذه المسألة واظهار الشكر على النعم التي انعم الله بها على الانسان اما ان تتحول الى مطر والى مباهاة والى تفاخر والى - 00:29:14
عادات سيئة يترتب عليها ما يضر بالناس فلا ينبغي تركه ولا ليس هو من السنة في شيء نعم قال وكره لطخه بدمها خلافا لما كان عليه الجاهلية من تلطيخ رأسه بدمها - 00:29:33
يعني من عادات الجاهلية بعد يعني يذبحون العقيق ويأخذون من شيئا من دمها من دمها ويلطخون به رأسه وجاء الاسلام كما تحية بريدة يعني ذكر انه لما جاء الاسلام كنا نذبح شاة في الجهرية ونلطخ - 00:29:57
وراس المولود من دمها فلما جاء الاسلام ذبحنا شاة وآآ راسه بزعفران هذا حديث فيه دليل على ان اه العقيقة هي شاة تنشر مشروعة بان تكون شاة ليس كما يقال انه لابد ان من شئتين ورد في السنة - 00:30:17
ان الذكر شاتين ولي الانثى شاة هادا هو اللي تحيد في ذلك هيك وهذا الحديث ايضا ان العقيقة شاة واحدة للذكر والانثى كما في حديث ابن عباس ان يعق النبي صلى الله عليه وسلم عن الحسن والحسين كبشا كبشا. كل واحد - 00:30:41
وعقانوا كبشا وهذا من شرع النبي صلى الله عليه وسلم ولا يختار الى الافضل والاحسن وعندما قال للذكر شاتان باب لمن وسع الله عليه واراد ان يزيد يعني في شكر الله فله ان يفعل ذلك - 00:31:06
لانها سعادة تنادى على ما جرت به عادة الناس انهم يفرحون بالذكر اكثر من الانثى فطلب منهم ان تكون يعني القربى مناسبة لفرحتهم ما دام اذا فرحة اكثر فعليك ان تذبح - 00:31:26
كهاتين ولكن ورد في السنة في احاديث كلها صحيحة وثابتة ان الذكر وانتصار يذبحنا وما اخذ به علماء المالكية منها حديث ابن عباس ومن احاديث بريدة اللي ذكر فيه قالوا انا نسألك عن احدنا يولد له - 00:31:43
كنا في الجاهلية نذبح شاه نلطخ رأسه من دمها فلما جاء الاسلام آآ ذبحنا شاة ولطفنا رأسه بزعفران يعني ذبحوا شاة هذا هو العمل اللي كانوا يعملون في شاة واحدة يعني ولم يفرق بين الذكر والانثى - 00:32:04
فنظروا فيه سعاوى وكل ذلك سنة من كان له قدرة يريد ان يذبح شاتين فقد اتى السنة بذلك ولكن لا يقال انه لا تتأتى السنة بشعة واحدة وهذا لا يصح غير صحيح الكلام هكذا هذه الصورة لان الخلاف معتبر - 00:32:23

والمالكي الذي يقول يذبح شاة واحدة فقط عندك او انثى لهم حجة في هذه الاحاديث التي ذكرناه لقومي عرفوا تحويل الصاد الى الاسهل علماء لهم عقل يبني بالعلم طريق لقومي عرفوا تحويل الصاد الى الاسهل علماء لهم عقل يبني بالعلم طريق - 00:32:40
قال وكره ختانه يومها لانه من فعل اليهود وانما يندب زمان امره بالصلاة وهو في الذكور سنة واما خفاض الانثى فمندوب ويندب الا تنهك اي لا تجوز في قطعها الجلدة - 00:33:15
عن الختان مكروه في اليوم السابع. اليوم السابع المطلوب فيه هي ثلاثة اشياء انه تذبح عنه العقيقة ويحلق رأسه وما طعمه الاذى واماطة الاذى وتسويته ويسمى كما ورد في احاديث عديدة هذا المعنى - 00:33:36
وفيما يتعلق بالتسمية ينبغي هذه من حق الاب ازمة المولود من حق الاب وليس من حق الام لان المولود يحمل اسم ابيه يقال فلان ابن فلان ومن حقي فاذا اختلف الاب والام في الاسم فالحق للاب - 00:34:01
وينبغي لب ان يحسن او يختار الاسم الحسن واذا جنب الاسماء القبيحة او الاسماء غير معروفة المعنى. الناس صاروا الان مغرمون باسماء لا يفقهون معانيها وتتوارد الاسئلة كثيرة على المشايخ والعلماء - 00:34:23
واذا اسمي ابني فلانة وبنتي فلان فلانة نسميها بهذا الاسم ما حكم الشرع ما دام انت في نفسك شيء من هذا فلماذا تدخل في هذه المضايق الاسماء الواضحة السهلة المعروفة كثيرة اختر منها ما شئت - 00:34:47
الاثم ما حاك في صدره والبر مطمئنة نفسك يجنحون دائما الى الاسماء غير المعلومة غير المعروفة كثير منها باسماء عجمية بقعدوا بقى احيانا تكون اسماء لالهة واحيانا اسماء اشياء مكروهة ومذمومة وقبيحة - 00:35:07
تعني ما تندم ولا تعني الميتة ولا تعني تعني الخبائث ولا يعرف معناها ما ينبغيش ان المسلم ان يأتي الى اسم لا يعرف معناه ويبقى ما يحاول يسمي به ابنه وابنته - 00:35:31
وكذلك لا ينبغي ان يسمي مولوده باسم فيه تزكية ومدح لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك وغير النبي صلى الله عليه وسلم كثيرا من الاسماء يعني يسمى حربا سلما. الجواحي اسمها حرب قال انت سلم - 00:35:47
يسمى المضطجع منبعثا واحد اسمه المضطجع قال المضطجع قال انت المنبعث تفاؤل يعني وقوم اسمهم يعني بنو الزنية قال انتم بنو الرشدة كانت نهى ايضا عن التزكية كانت زينب بنت جحش ام المؤمنين - 00:36:09
وجوير بنت الحارة ام المؤمنين وزينب بنت ابي سلمة هؤلاء الثلاثة كنا يسمينا برة. كل واحدة منهم اسمها برة فغير النبي صلى الله عليه وسلم اسمائهن الثلاثة وسماهن زينب كانت برة - 00:36:39
امها زينب بنت جحش وعمرة بنت ابي سلم سماها زينب بنت ابي سلمة ويسمى الاخرى جويرية كانت تسمى برة سماها جويرية فكان النبي صلى الله عليه وسلم يحب الاسم الحسن وقال عندما غير هذه الاسماء ليبره قال لا تزكوا انفسكم واعلم بمن اتقى - 00:37:04
انا برا من البر كان الانسان يشغل نفسه انه بار فما ينبغيش هذا ينبغي للانسان يسمي اسما حسنا سهلا يختار في الاسم المعنى يكون معناه التعليم ويكون سهل في الكلام وفي النطق - 00:37:25
ولا بأس ان يكون فيه تفاؤل وفيه فاد مما ذكرنا فيه صهيب بن عمر لما قدم نفايض عن المشركين لما رأوا النبي صلى الله عليه وسلم قال لقد سهروا لكم من امركم - 00:37:43
والتفاؤل باسماء يتفاعل النبي صلى الله عليه وسلم باسمائه الحسنة وينهى عن الاسماء القبيحة والاسماء التي فيها تزكية ما بنباريش انسان يسمي ابنته مثلا ملاك. هذا تزكية ايضا من هي عنا - 00:37:57
ولا برة ولا من اسماء الواضح انها فيها تزكية واضحة ينبغي للانسان يتجنبها ولما جاءه والد سعيد ابن المسيب اه اسمه حازم قال وما اسم؟ قال حزن قال انت سهل - 00:38:13
وقال لا اريد ان اغير اسما سمانيه ابي قال سعيد رضي الله عنه ورحمه لا تزال الحزونة فيما بعد لانه لم يقبل ما طلب منه النبي صلى الله عليه وسلم - 00:38:33
وورثوا الحزون يعني الغلظة جاءت الحزونة والغلة لا تزال فينا لماذا لان قال لان ابي رفض وامتنع ان يغير اسم ها الذي يعني طلبه

النبي صلى الله عليه وسلم اعرض عنه - 00:38:57
والنبي صلى الله عليه وسلم اذا طلب شيء فاتباعه تحصد فيه البركة ورد هو الاعراض عنه لتنزع منه البركة متل الرجل اللي كان يأكل بشماله وقال له النبي صلى الله عليه وسلم قل كل بيمينك - 00:39:13
ولا استطيع ولكل بيمينك ولا استطيع في الثالثة قال وقل وكل بيمينه قال استطيع قالوا فما استطاع بعد ذلك ان يرفعها ولا يأكل بها الانسان ينبغي عليه عندما يعني يأتيه شيء من الشارع - 00:39:31
وان يبادر الى الرضا به حتى ولو خالف هوى نفسه يعني قال له اغير اسم بعد يعني التباع والنفس ومن غير حجة ولا شيء يعني يرشد اليه العقل لو غير لكان خيرا له - 00:39:52
الاسماء يعني مطلوبة للانسان يعني يتخيل الاسم الحسن الخالي من التزكية والخالي من الشيء فيه شؤم معنى قبيح ليكثر الان هو ان الناس يسمون يأتون باسئلة كثيرة ويسمون باسماء يسمعونها من - 00:40:10
المسرحيات والتمثيليات او القنوات او كذا وهي اسماء لا يفقهون معانيها ولا يعرفونها وكثير مننا عندما تبحث عنها في الموسوعات والمعاجم تلقى معنى الاسم معناه قبيح وان كان ظاهره هكذا انه - 00:40:31
يعني يقلدون هذه الاسماء لانها يعتبرونها اسماء تتمشى مع الحداثة ومع المعاصرة ومع يسمونه يعني المدنية ومع وهذا كلام غير صحيح الاسم ينبغي ان يكون سليما صحيحا واضحا معناه حسنا - 00:40:49
وعندما يكون مربوط بامجاد الامة يكون خير واحسن والنبي صلى الله عليه وسلم قال احب الاسماء الى الله عبدالله وعبدالرحمن يعني وكذلك اسماء الانبياء النبي صلى الله عليه وسلم سمى ابنه ابراهيم قال سميته على اسم ابي ابراهيم - 00:41:11
التسمية باسماء الانبياء وبعبدالله وابي عبد الرحمن اي واردة في السنة الحض عليها والحث عليها ولا بأس به اسم اخر ما لم يكن يحمل معنى قبيحا يحمل معنى التزكية والفتان منهي عنا الختان الختان منهي عنا في اليوم السابع قال لان هذا فعل اليهود - 00:41:29
الملائكة يا شيخ ما بالك ايضا من هي عنها؟ لانه اولا هي تزكية لانه كان يقول هذا ابني ملك ولا ملائكة وايضا ربما فيها حتى شبهة اخرى اذا كان هو يصف الملائكة بالذكور او بالانوثة هذا حرام لا يجوز - 00:41:50
آآ يا عين الملائكة الذين هم عند الرحمن اناثا كما تفعل الجاهلية ولرب الناس هذا ربما لا يقصدونه ولكن هذه الشبهة واردة اما كونها يعني فيها تزكية فهذا قطعا يعني فيها تزكية وذاك ينبغي ان تتجنب يعني - 00:42:12
فالشيخ هل يندب توا للرجل ان يغير اسم ابنه اذا سبقه سماه باسم مني عنه غيرة يعني في السجل المدني ابتدى اي لا بأس يعني ينبغي ان يغيره امتثال للشاعر لان النبي صلى الله عليه وسلم طلب من الرجل قال له ليغيرهم اسوأهم كلهم - 00:42:30
الناس كبار اللي قال له اسمي حرب قال له انت اسمك سلم ومن بعد قال انا المضجع قال له انت منبعث وحزن قال له انت سهل هذا كله تغيير وهم كبار يعني - 00:42:50
لا بأس حتى بعد وهو كبير اذا كان امكان يغير يطلب منه ان يغير كما طلب النبي صلى الله عليه وسلم وغير برا زينب والشيخ بخصوص التفاؤل هل قلب الحذاء المقلوب - 00:43:03
تفاؤلا بتغيير الحال من حال الى حال هل يعتبر تفاؤل هذا من باب التفاؤل كيف قلب من يفعل هذا؟ كيف يعني؟ يعني يبدأ حذاء مقلوب ليس على وجهه فيجيه الانسان يجي الباقي يجي البوفيه الانسان من باب انه يقلب بحالة من حالة الى حال احسن يعني - 00:43:20
يعني هو وجد حذاء حذاء مقلوبا فرده الى اصله. ايوة. نعم هو ان يرده الى اصله لان هذا يعني شيء مكروه لانه ليس على طبيعته هذا لاباس لكن كونه يعتقد انه اذا لم يفعل ذلك انه يصيبه ضرر هذا لا يجوز - 00:43:40
هذا مثل يعني الصوانح والبوارح عندما يخرج الناس كانوا يعني يتطايرون ويتشائمون بالطير او بالدابة وشيد انطلق من جهة اليسار الى جهة اليمين يتفائلون به ويحبونه ويقدمونه كان مسافر يمضي ويفرح وكذا - 00:44:02

واذا انطلق الطير من اليمين الى الشمال تشاءم وتطير وظن انه يصيبه مكروه هذا حرام لا يجوز. اعتقاد انه لما يلاقيك شيء انت ما تحبهاش ولا كريه ولا طير يمشي الى الشمال ولا يلاقيك - 00:44:22

يعني حذاء كما قلت مقلوب وان هذا يحدث في قلبك ان اذا انت لم تفعله لم ترده الى اصل وضعه الطبيعي الصحيح انه يصيبك شيء هذا لا يجوز هذا هو التطير المذموم تطير الجاهلية - 00:44:39

لكن اه كونه يرده الى اصله واعتقد انه لا يأتي بخير الا الله ولا يدفع الشر الا الله وانه من باب يعني المنظر الحسن والمنظر الكريه لانها لما يكون مكلوب ومنظر ما هوش احسن - 00:44:55

اذا اراد ان يطلب اليك مجرد المنظر الحسن ولا يرتب عليه انه ان القدر سيصيبه بشيء هذا يعني لا حدا في كان يرتب عليه انه اذا لم يفعل اصابه ما اصابه - 00:45:14

هذا هو تطير الجاهلية المنهي عنه نعم. يعني الطيارة هي حق وموجودة ولكن لا ترد احدا يعني ما قدرش انسى يتخلص من احد يجيب لنا يعني موجودة في الناس ولا يحب الشيء اللي هو مكروه - 00:45:28

النبي صلى الله عليه وسلم قال لا طيرة انا لا طيبة بالمعنى الجاهلي لا تتطير تطيرا تبني عليه معتقدا وترتب عليه انك اذا يعني اه لم اه تعمل بمقتضى هذا التطعير يصيبك ما يصيبك. هذا حرام لا يجوز. معتقد فاسد - 00:45:45

اما للتخلص منها لا كانك تراشيا تتطير منا ولا تحب سمعت صوت صوت حرب وانت خارج الحرب وكذا وانت كرهت ذلك في نفسك فهذه الكراهة في نفسك اذا لم يترتب عليها فعل تعتقد انه يصيبك - 00:46:09

بمجرد آآ الكراهة في النفس هذه غير مذمومة وهذه امر طبيعي وجبلي ولا حرج فيه والطيارة حق يعني موجودة لا بد منها لكن ما ينبغيش للمسلم ان يرتب عليها يقول اني اذا ما فعلتش كذا - 00:46:30

يصير لي كذا ياما كانت عادات كثيرة تتعلق بعادات الناس زي ما عظم العقيقة اذا كسروها يظنون ان المولود سيكسر او يصيبه ضرر او يصيبه اذى. هذا اعتقاد فاسد اه ينبغي مخالفته وكسره - 00:46:50

والضحية كان الناس عندهم معتقدات ايضا لا يستطيعوا ان يأكلوا من لحمها في اليوم الاول والثاني تبقى هي منشورة هكذا ويتفرجوا عليها ويعتقد اذا انهم قطعوا لحمها في اليوم الاول والثاني يصيبهم ما يصيبهم - 00:47:11

هذا تطير وتشاؤم مذموم لا يجوز بل تجب وينبغي مخالفته وكذلك حتى نشاله بالفعل الانسان يكرهها كما كان يعني اذا كانت في النعل هذا ولا في الطير اللي ولا يسمع نهيق حمار ولا كذا - 00:47:25

هذا وان كان هو في ذاته الانسان تتغير نفسه منه لكن ينبغي ان اقول اللهم لا اتي بالخير لا انت ولا يدفع الشر الا انت ويمضي في طريقه ولا يرتب على ما رآه ولا ما سمعه شيئا ابدا. هكذا هو المسلم ينبغي ان يكون ايمانه - 00:47:43

نعم جزاك الله خير يا شيخ انتهى الوقت وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم والحمد لله اولا واخرا علماء بني قومي عرفوا تحويل الصعب الى الاسهل. علماء لهم عقل يديد - 00:48:01

بالعلم طريقا للافضل. علماء بني قومي عرفوا تحويل الصاد الى الاسهل اماؤ لهم عقل يبني بالعلم طريقا - 00:48:22